

## شرح أصول الكافي

[ 278 ] الكبائر وإن كانت فسقا لأن العلم معتبر في أداء الشهادة، ثم إن شهادة الزور لما كانت مفضية إلى إتلاف النفس والمال وتحريم الحلال وعكسه وإجراء الحدود كانت مفسدة عظيمة حتى قيل إنه ليس بعد الشرك أعظم منها، ثم الظاهر من الحديث أنها كبيرة وإن كان المشهود به يسيرا، وقال بعض العامة: هي كبيرة قطعاً إذا تلف به خطير وضبطه بنصاب السرقة، فإن نقص عنه احتمال أن تكون كبيرة وأن لا تكون والأول أظهر، سدا لباب المفسدة، كما أن شرب قطرة من الخمر كبيرة لأجل ذلك.

---